

الأمثل في تفسير كتاب الأ المنزل

[116] الآية وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينُ يَفَارِزُوا قُوتَهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا * التفسير حكم أخلاقي: نزلت الآية الحاضرة بعد قانون تقسيم الإرث حتماً إِنْ تَقُولُ: (وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينُ يَفَارِزُوا قُوتَهُمْ مِنْهُ). وعلى هذا الأساس يتضمّن محتوى هذه الآية حكماً أخلاقياً إِستحبابياً في شأن طبقات محجوبة عن الإرث بسبب وجود طبقات أقرب منها إِلَى المورث، فالآية تقول: إِذَا حَضَرَ مَجْلِسَ تَقْسِيمِ الْإِرْثِ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَقْرَبَاءِ مِنَ الطَّبَقَةِ الثَّانِيَةِ وَالثَّلَاثَةِ، وَكَذَا بَعْضُ الْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ يَفَارِزُونَهُمْ مِنَ الْإِرْثِ، وَبِهَذَا تَكُونُونَ قَدْ مَنَعْتُمْ مِنْ تَحْرِيكِ شُعُورِ الْحَسَدِ وَالْبَغْضَاءِ لَدَى مَنْ يُمْكِنُ أَنْ يَثُورَ لَدَيْهِمْ ذَلِكَ الشُّعُورُ بِسَبَبِ حِرْمَانِهِمْ مِنَ الْإِرْثِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا الْعَمَلَ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَقْوِيَ أَوَاصِرُ الْقَرَابَةِ الْإِنْسَانِيَةِ بَيْنَكُمْ. إِنْ كَلِمَتِي "اليتامى" و"المساكين" وَإِنْ ذَكَرْنَا بِنَحْوِ مُطْلَقٍ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، غَيْرَ أَنَّ الظَّاهِرَ هُوَ أَنَّ الْمُرَادَ مِنْهُمَا هُمُ الْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ مِنْ قُرْبَى الْمَيِّتِ، لِأَنَّ الْأَقْرَبَ